



رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية رقم 2022/05 بتاريخ 18 يناير 2022
بشأن مدى احترام مقتضيات نظام إبرام صفقات
المكتب الوطني

اللجنة الوطنية للطلبات العمومية،

بناء على شكاية شركة «.....» المتوصل بها بتاريخ 09 شتنبر 2021؛

وعلى الرسالة الجوابية للمكتب الوطني رقم 42/2/21 المتوصل بها
بتاريخ 5 أكتوبر 2021؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) المتعلق
باللجنة الوطنية للطلبات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى النظام المتعلق بصفقات مكتب المصادق عليه بتاريخ 25 ديسمبر
2013؛

وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية
للطلبات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة
بتاريخ 18 يناير 2022،

أولا : المعطيات

بواسطة شكايتها المشار إليها أعلاه، طعنت شركة «.....» في قرار لجنة فتح
الأظرفة إسناد طلب العروض رقم 10/2021 إلى منافسها لاعتبارها أن عرضها المالي الجديد، الذي
قدمته بناء على طلب مكتوب لصاحب المشروع، هو الأكثر أفضلية، وذلك بعدما أسفرت عملية التقييم
الأول للعرض التقني والمالي للمتنافسين عن تساوي عروض ثلاثة متنافسين.

وبعد مطالبته باطلاع اللجنة الوطنية للطلبات العمومية على موقفه من المؤاخذات الواردة في
شكاية الشركة المذكورة، أوضح مكتب، أن عملية تقييم العرض التقني والمالي
للمتنافسين تمت طبقا لمقتضيات النظام المتعلق بصفقات المكتب السالف الذكر وخاصة المادة 40 – ب)،
التي أجازت للجنة طلب العروض أن تطلب كتابة، من المنافسين الذين تساوت عروضهم التقنية
والمالية، أن يقدموا عرضا مالية جديدة من أجل اختيار العرض الأكثر أفضلية، وهو ما عملت على
تطبيقه اللجنة المذكورة.

كما أكد المكتب المذكور انه بعد توصله بعرضين ماليين جديدين لاثنتين من المتنافسين طبق على هذين العرضين الماليين الصيغة الخاصة بتقييم العروض التقنية والمالية من جديد مما جعل العرض المالي للشركة المشنكية لا يمثل العرض المالي الأكثر أفضلية وبالتالي تم استبعاده لصالح العرض المالي للشركة المنافسة.

ثانياً : الاستنتاجات

حيث إن المادة 40 – ب من النظام المتعلق بصفقات مكتب تنص على أنه في حالة تساوي العروض التقنية والمالية لبعض المتنافسين ومن أجل اختيار العرض الأكثر أفضلية، يمكن للجنة طلب العروض أن تطلب كتابة من المتنافسين الذين تساوت عروضهم التقنية والمالية، أن يقدموا عروض أثمان جديدة؛

وحيث يتضح من محضر لجنة طلب العروض المؤرخ في 29 أبريل 2021 أنه وبعد تقييم العروض التقنية والمالية للمتنافسين، خلصت اللجنة المذكورة إلى تساوي النقطة الإجمالية لثلاثة متنافسين وهم على التوالي شركة «.....» و«.....» و«.....»؛

وبناء عليه، قامت لجنة العروض، كما هو مبين في المحضر رقم 3 بتاريخ 10 ماي 2021، بطلب عروض مالية جديدة من المتنافسين الذين تساوت نقطهم الإجمالية، بعد تقييم العروض التقنية والمالية وذلك طبقاً للمادة 40 – 4 – ب من نظام صفقات المكتب السالف الذكر؛

حيث قامت لجنة طلب العروض بفتح العروض المالية الجديدة المتوصل بها من المتنافسين، اللذين قدما عرضين ماليين جديدين، وعمدت بعد ذلك إلى إعادة تقييم العروض التقنية والمالية لجميع المتنافسين بما فيهم أولئك اللذين تم إقصاؤهم في التقييم الأول للعروض التقنية والمالية كما هو مبين في محضر لجنة طلب العروض رقم 3 السالف الذكر؛

وحيث إن مقتضيات المادة 40 – 4 – ب السالف ذكرها نصت، بشكل واضح، على أنه في حالة تساوي العروض التقنية والمالية للمتنافسين، يتم اللجوء إلى طلب عروض أثمان جديدة وليس عروض تقنية ومالية جديدة للمتنافسين وبالتالي يتم اختيار المتنافس الذي قدم العرض الأقل ثمناً وليس إعادة تقييم العروض التقنية والمالية للمتنافسين مرة أخرى.

ثالثاً : رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات المذكورة أعلاه، ترى اللجنة الوطنية للطلبات العمومية أن :

1- عملية تقييم العروض التقنية والمالية للمتنافسين للمرة الثانية غير مبنية على أساس؛

2- الاقتصار على عرض المتنافس الذي قدم الثمن الأقل بعد تساوي النقطة الإجمالية جراء التقييم الأول للعروض التقنية والمالية للمتنافسين، من دون اللجوء إلى إعادة تقييم العروض التقنية والمالية للمتنافسين للمرة الثانية.